

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٣٩ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ القاهرة :

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٢٧٧ م٢ كائنة بالقطعة

(ب) بالحي الأول بالهضبة الوسطى التابعة لحي المقطم بمحافظة القاهرة ، وفقاً لللوحة

وجدول الإحداثيات المرفقين ، كحق انتفاع بدون مقابل (بالمجان) ، لصالح مديرية

الشئون الصحية بالمحافظة لإقامة مكتب صحة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ٢ يوليه سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

صورة طبق الاصل من اللوحة الواردة من ادارة المساحة العسكرية بعد التدقيق

القسم بأعمال
مدير علم الادارة العامة للأملاك

Anal Appl Immunof

مدير الادارة الهندسية

م/ مولود الفوش توفيق

متنس القسم رئيس

三

